



سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب احد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ،

ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية .
البيان :

الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :

١. تحديد وفهم وتقييم المخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب التي تتعرض لها الجمعية .
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب على رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة .
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة .
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية
٦. اقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب .
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات .
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي .
٩. السعي في ايجاد عمليات ربط اليكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها
المسؤوليات :

طبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال على هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها والالتزام بما



ورد فيما من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص
وتزويد جميع الادارات والاقسام بنسخة منها.

المراجع : اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٢) هذه السياسة في يوم الأربعاء ٠٧/٠٩/١٤٤٤هـ
الموافق ٢٩ / ٠٣ / ٢٠٢٣ م ، وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات السابقة الموضوعة سابقا .

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد مبارك إبراهيم الكنيدري	رئيس مجلس الإدارة	
٢	أنس عتيق الله حضيض المحمدي	نائب الرئيس	
٣	محمد عبدالرحمن محمد الرويثي	المدير المالي	
٤	عبدالحميد ابن محمد ابن عويض الغانمي	عضو	
٥	عبدالله حمد حامد الشعبي	عضو	

جمعية العناية بالمساجد برباط
رقم الترخيص 5111



ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص
وتزويد جميع الادارات والاقسام بنسخة منها.

المراجع : اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٢) هذه السياسة في يوم الأربعاء ٠٧/٠٩/١٤٤٤هـ
الموافق ٢٩ / ٠٣ / ٢٠٢٣ م ، وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات السابقة الموضوعه سابقا .

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد مبارك إبراهيم الكنيدري	رئيس مجلس الإدارة	
٢	أنس عتيق الله حضيض المحمدي	نائب الرئيس	
٣	محمد عبدالرحمن محمد الرويثي	المدير المالي	
٤	عبدالحميد ابن محمد ابن عويض الغانمي	عضو	
٥	عبدالله حمد حامد الشعبي	عضو	

جمعية العناية بالمساجد برباغ
رقم الترخيص 5111